

وزارة المالية

قرار رقم ٤٢٧ لسنة ٢٠٢٢

وزير المالية

بعد الاطلاع على القانون المدني :

وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن رفع الحراسة عن أموال ومتلكات بعض الأشخاص :

وعلى القانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٨١ بشأن تصفية الأوضاع الناشئة عن فرض الحراسة :

وعلى إتفاقية التعويضات المبرمة بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة الموقعة في ٢٨/٢/١٩٥٩ ، والمعمول بها من ذات التاريخ :

وعلى حكم محكمة غرب الإسكندرية الابتدائية - الدائرة (٣) مدنى مستأنف غرب بجلسة ٢٢/٥/٣٠ فى الدعوى رقمي ٢٩ و٥٨ لسنة ٢٠١٩ مدنى مستأنف غرب :

وعلى ما عرضه رئيس جهاز تصفية الحراسات :
وصالح العمل ومقتضياته :

قرد:

(المادة الأولى)

يُزال بالطريق الإداري التعدى الواقع من السيد/ أنيس موريد إبراهيم ، أو أى متعد آخر على قطعة الأرض البالغ مساحتها (فدانان و ١٧ قيراطاً و ١١ سهم) وتمثل القطعة رقم (٨٠٤) من (٦١٨) من (١٥٣) من (١١٧) من (٢٠) من (٥) أصلية بحوض زاوية عبد القادر وأبو خديجة نمرة (٢) قسم ثان (الحيطة وعزبة شاوش - قسم العاشرية - محافظة الإسكندرية .

(المادة الثانية)

على جهاز تصفية الحراسات وكافة الجهات المعنية الأخرى تنفيذ هذا القرار ، كل فيما يخصه .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٢٠٢٢/٩/٥

وزير المالية

د. محمد معيط